

Distr.: Limited
30 June 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

اللجنة الخامسة

البند ١٢٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧

مشروع قرار مقدم من الرئيس عقب مشاورات غير رسمية

المخطط العام لتجديد مباني المقر

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤٩/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٣٨/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٣٤/٥٦ و ٢٣٦/٦٥ المؤرخين ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٨٦/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، والجزء الثاني من القرار ٢٩٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، والقرار ٢٩٥/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، والجزء الثاني من القرار ٢٤٨/٦٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، والقرار ٢٥٦/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ ومقررها ٥٦٦/٥٨ المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤؛

وقد نظرت في التقريرين المرحليين السنويين الثاني^(١) والثالث^(٢) للأمين العام عن تنفيذ الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية، وتقارير الأمين العام عن الخيارات الممكنة لضمان توفير حيز كاف لوقوف السيارات في مقر الأمم المتحدة^(٣)، وعن خطط إقامة ثلاث غرف

(١) A/59/441 و Add.1-2.

(٢) A/60/550 و Corr. 1-2 و Add.1.

(٣) A/58/712.



إضافية للاجتماعات وحلول مستدامة للسماح بدخول النور الطبيعي إلى الغرف^(٤)، وعن التعاون مع مدينة وولاية نيويورك فيما يتصل بالخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية^(٥)، وعن حالة ترتيبات التمويل المحتمل للخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية^(٦)، وعن التحليل الاستثماري لإمكانية تشييد مبنى دائم جديد في الحديقة الشمالية^(٧)، وفي مذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣^(٨)، وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤^(٩)، وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن خطة الأمم المتحدة الرئيسية للأصول الرأسمالية للفترة من آب/أغسطس ٢٠٠٣ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٤^(١٠) والفترة من آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٥^(١١) والتقاريرين ذوي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٢)، فضلاً عن التقرير الشفوي لرئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٣)؛

١ - **تكرر الإعراب عن بالغ قلقها** إزاء الأخطار والمخاطر والعيوب التي تنطوي عليها الأوضاع الراهنة لمبنى مقر الأمم المتحدة التي تهدد سلامة وصحة ورفاه الموظفين والزوار والسائحين والوفود، بما في ذلك الوفود الرفيعة المستوى؛

٢ - **تخطط علماً** بالتقريرين المرحليين السنويين الثاني^(١) والثالث^(٢) للأمين العام عن تنفيذ الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية^(٣)، وتقارير الأمين العام عن التعاون مع مدينة وولاية نيويورك فيما يتصل بالخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية^(٤)، وعن حالة ترتيبات التمويل المحتمل للخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية^(٥)، وعن التحليل الاستثماري لإمكانية تشييد مبنى دائم جديد في الحديقة الشمالية^(٦)؛

(٤) A/58/556.

(٥) A/58/779.

(٦) A/58/729.

(٧) A/60/874.

(٨) A/59/161.

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الستون، الملحق رقم ٥ (A/60/5 (Vol.V)).

(١٠) A/59/420.

(١١) A/60/288.

(١٢) A/59/556 و A/60/7/Add.38.

(١٣) انظر A/C.5/59/SR.54.

٣ - **تقرر العودة في الجزء الرئيسي من دورتها الحادية والستين إلى النظر في** تقرير الأمين العام عن الخيارات الممكنة لضمان توفير حيز كاف لوقوف السيارات في مقر الأمم المتحدة^(٣)، وعن خطط إقامة ثلاث غرف إضافية للاجتماعات وحلول مستدامة للسماح بدخول النور الطبيعي إلى الغرف^(٤)، وفي مذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية لفترة الستين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣^(٥) وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤^(٦)، وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن خطة الأمم المتحدة الرئيسية للأصول الرأسمالية للفترة من آب/أغسطس ٢٠٠٣ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٤^(٧) والفترة من آب/أغسطس ٢٠٠٤ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٥^(٨)؛

٤ - **تلاحظ الفوائد، بما في ذلك الفوائد الاقتصادية، التي تجنيها البلدان المضيضة، من وجود الأمم المتحدة، وما تتحمله من تكاليف؛**

٥ - **تشدد على الدور الخاص الذي تؤديه حكومة البلد المضيف فيما يتعلق بالدعم المقدم إلى مقر الأمم المتحدة في نيويورك؛**

٦ - **تشير إلى الممارسات الحالية للحكومات المضيضة فيما يتعلق بتقديم الدعم إلى** مقر الأمم المتحدة وهيئات الأمم المتحدة الواقعة في أراضيها؛

٧ - **تطلب إلى الأمين العام ضمان عدم اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يعرقل أي قرار قد تتخذه الجمعية العامة بشأن تشييد مبنى دائم جديد في الحديقة الشمالية في وقت ما في المستقبل؛**

٨ - **توافق، اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦، على الاستراتيجية الموصى بها لتنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، وهي الاستراتيجية الرابعة (النهج التدريجي) الواردة في التقرير المرحلي السنوي الثالث للأمين العام^(٩)، بما في ذلك التنفيذ على مراحل، والحيز المؤقت والتكلفة، وتقرر أن تستعرض التكاليف المتوقعة المستكملة في الجزء الرئيسي من دورتها الحادية والستين؛**

٩ - **تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين، من خلال لجنة المؤتمرات، مقترحات بشأن التعديل المحتمل لجدول الاجتماعات، بما في ذلك تغيير أماكن اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة، التي عادة ما تجتمع في المقر، لفترة تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر (الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية)؛**

١٠ - **تشدد على** ضرورة وضع استراتيجية طويلة الأجل للأماكن المخصصة للمكاتب في المقر؛

١١ - **تطلب** إدراج دراسة شاملة عن جدوى الاقتراح المتعلق بتشييد مبنى في الحديقة الشمالية، تشمل عددا من العوامل الأخرى التي لم تدرج في التحليل الاستثماري الوارد في تقرير الأمين العام^(٧)، المتعلقة بالمسائل الأمنية والمعمارية والمسائل المتصلة بالمدينة المضيفة والمسائل المجتمعية، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار تماما في تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، أحكام قراراتها ١٤/٥٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ و ٢٤٧/٥٥ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١ و ٢٨٨/٥٩ المؤرخ ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ بشأن إصلاح نظام المشتريات، وذلك بالنظر إلى الحاجة إلى مواصلة استطلاع سبل لتعزيز فرص الشراء بالنسبة للبائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

١٣ - **تلاحظ** أن مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر سيزود مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالموارد بهدف ضمان أن تجري حسب الأصول مراجعة لحسابات أعمال التشييد الخاصة بالمخطط العام لتجديد مباني المقر، وتطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير عن نتائجها في سياق التقارير ذات الصلة، بما في ذلك التقرير السنوي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية على امتداد مراحل المشروع؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل إجراء عمليات الشراء المتعلقة بالمخطط العام لتجديد مباني المقر بأسلوب يتسم بالشفافية وبامتنال كامل لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

١٥ - **توحيب** بإنشاء موقع على الإنترنت للمخطط العام لتجديد مباني المقر؛

١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل قيام الموظفين العاملين في المخطط العام لتجديد مباني المقر بتقديم بيانات الكشف عن الوضع المالي وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

١٧ - **تقر** بأن خيار المدفوعات النقدية، الذي يقوم على سداد الأنصبة المقررة دفعة واحدة أو على شكل أنصبة مقررة خاصة متعددة السنوات، سيكون أبسط النهج وأكثرها فعالية من حيث التكلفة لتغطية تكاليف المخطط العام لتجديد مباني المقر؛

١٨ - **تقرر** العودة في الجزء الرئيسي من دورتها الحادية والستين إلى مسألة خطة تمويل المخطط العام لتجديد مباني المقر، بما في ذلك التسهيلات أو الصكوك الائتمانية المشار

إليها في الفقرة ٣٥ من التقرير المرحلي السنوي الثالث للأمين العام، فضلا عن جدوى اعتماد خيار للسداد مقدما دفعة واحدة، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقترح، في جملة أمور، على الجمعية العامة في الجزء الرئيسي من دورتها الحادية والستين آلية تكفل عدم تحميل الدول الأعضاء التي تسدد بالكامل وفي الوقت المناسب أنصبتها المقررة للمخطط العام لتجديد مبابي المقرر أي مسؤوليات مالية و/أو غيرها من الالتزامات الناشئة عن الاستخدام المحتمل لتلك التسهيلات أو الصكوك الائتمانية؛

١٩ - تقرر أيضا تحويل مبلغ الـ ٧٧ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة المأذون حاليا بالدخول به في التزامات إلى اعتماد يقسم إلى أنصبة مقررة على الدول الأعضاء في عام ٢٠٠٦ على أساس جدول الأنصبة المقررة للميزانية العادية الساري في هذه السنة؛

٢٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين تقريراً عن تنفيذ أحكام هذا القرار في التقرير المرحلي السنوي الرابع عن تنفيذ المخطط العام لتجديد مبابي المقرر.